

عمدة القاري

لفظ مجمع مضافا إليه ويروى فـضرب رسول اﷺ بيده يجمع بين عنقي وكتفي بالباء الجارة وضم الجيم وسكون الميم ومحلّه نصب على الحال تقديره ضرب بيده حال كونها مجموعة ويجوز في الكتف ثلاث لغات قوله ثم قال أي النبي أقبل بفتح الهمزة أمر من الإقبال أو بكسر الهمزة وفتح الباء من القبول حسب الروايتين قال التيمي في بعضها أقبل بقطع الألف كأنه لما قال ذلك تولى ليذهب فقال له أقبل لأبين لك وجه الإعطاء والمنع وفي بعضها بوصل الإلف أي أقبل ما أنا قائل لك ولا تعترض عليه قلت ويدل عليه باقي رواية مسلم أقتالا أي سعد أي أقتاتل قتالا أي أتعارضني فيما أقول مرة بعد مرة كأنك تقاتل وهذا يشعر أنه كره منه إلحاحه عليه في المسألة قوله أي سعد يعني يا سعد إني لأعطي اللام فيه للتأكيد وإنما أعطي الرجل ليتألفه ليستقر الإيمان في قلبه وعلم أنه إن لم يعطه قال قولا أو فعل فعلا دخل به النار فأعطاه شفقة عليه ومنع الآخر علما منه رسوخ الإيمان في صدره ووثوقا على صبره .

وقال ابن بطال فيه الشفاعة للرجل من غير أن يسألها ثلاثا وفيه النهي عن القطع لأحد من الناس بحقيقة الإيمان وأن الحرص على هداية غير المهتدي أكد من الإحسان إلى المهتدي وفيه الأمر بالتعفف والاستغناء وترك السؤال .

قال أبو عبد اﷺ فكبكبوا قلبوا مكبا أكب الرجل إذا كان فعله غير واقع على أحد فإذا وقع الفعل قلت كبه اﷺ لوجهه وكبته أنا .

قال أبو عبد اﷺ هو البخاري نفسه وقد جرت عادته أنه إذا كان في القرآن لفظ يناسب لفظ الحديث يذكره استطرادا فـقوله فكبكبوا مذکور في سورة الشعراء معناه فكبوا بلفظ المجهول من الكب وهو الإلقاء على الوجه وفي بعضها قلبوا بالقاف واللام والباء الموحدة قوله مكبا بضم الميم هو المذكور في سورة الملك وهو قوله أفمن يمشي مكبا على وجهه (الملك 22)

قوله أكب الرجل يعني وقع على وجهه وهو لازم أشار إليه بقوله إذا كان فعله غير واقع على أحد وذلك أنهم يسمون الفعل الذي لا يتعدى لازما وغيره واقع قوله فإذا وقع الفعل يعني إذا وقع على أحد يكون متعديا ويسمى واقعا أيضا أشار إليه بقوله قلت كبه اﷺ لوجهه وهذا من نواذر الكلمة حيث كان ثلاثيه متعديا والمزيد فيه لازما عكس القاعدة التصريفية قوله وكبته أنا متعد أيضا أي كببت أنا فلانا على وجهه وأتى بالمثالين أحدهما من الغائب والآخر من المتكلم وكبته يجوز فيه أن تبدل الياء من الباء الثانية فنقول كبته على ما علم في موضعه .

قال أبو عبد اﷺ صالح بن كيسان أكبر من الزهري وهو قد أدرك ابن عمر رضي اﷺ تعالى عنهم

أبو عبد الله هو البخاري نفسه قوله صالح بن كيسان هو المذكور في الإسنادين قوله أكبر أي أكبر سناً كان عمره مائة وستين سنة قوله من الزهري يعني من محمد بن مسلم بن شهاب الزهري قوله وهو أي صالح ابن كيسان قد أدرك عبد الله بن عمر يعني أدرك السماع منه وأما الزهري فمختلف في لقيه له والصحيح أنه لم يلقه وإنما يروى عن أبيه سالم عنه والحديثان اللذان وقع في رواية معمر عنه أنه سمعهما من ابن عمر ثبت ذكر سالم بينهما في رواية غيره .

9741 - حدثنا (إسماعيل بن عبد الله) قال حدثني (مالك) عن (أبي الزناد) عن (الأعرج) عن (أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمر والتمرتان ولاكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس .

(انظر الحديث 6741 وطرفه) .

مطابقته للترجمة في قوله ولا يقوم فيسأل الناس .

ورجاله تقدموا غير مرة وأبو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز .

وأخرجه النسائي أيضا في الزكاة عن قتيبة عن مالك به وقد مر الكلام في معناه